

موضوع البحث: الاعتراف بالدولة وأثره على علاقاتها الدولية

مشكلة البحث:

يقوم النظام القانوني للاعتراف الدولي على قاعدة ان الدول لا يمكن ان تلتزم قانونا الا بمحض ارادتها وتفسر الوقائع القانونية التي تؤثر عليها بما يخدم مصالحها الأساسية وعلى هذا الأساس فإن اية واقعة قانونية يمكن ان تكون محلا للاعتراف بها، تستمد العديد من المعايير والالتزامات من القانون الدولي العرفي. ويتطلب وجود قاعدة عرفية أمرين: الجانب المادي الممارسة الفعلية للدول التي تقتنع بالزامية هذه الممارسة، ويكون الجانب الثاني معنويا حيث يجب أن يتوفر الاقتناع بأن هذه الممارسة ملزمة.

أهميته:

وجوب التمييز بين الاعتراف الدبلوماسي والاعتراف الرسمي بالدول وحكوماتها إذا كانت دولتان لا تقيمان علاقات دبلوماسية مع بعضهما فهذا لا يعني انهما لا تعترفان ببعضهما البعض كدول وليس مطلوب من الدولة ان تمنح اعترافا رسميا لأي دولة أخرى.

المنهجية:

اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي الاستقرائي التاريخي في توضيح محاور البحث واستخدم أداة التقصي والاستدلال لجمع المعلومات حول موضوع البحث.

التوصيات:

تطوير عمل محكمة العدل الدولية لتمثل القضاء الدولي العادل، الذي لا يخضع لهيمنة أي جهة، وذلك بتفعيل رقابة محكمة العدل الدولية السابقة واللاحقة على أعمال مجلس الأمن وقراراته التنفيذية.

إعداد الباحث: نايف سعود فهد الشمري

تحت إشراف الأستاذ الدكتور: عبدالوهاب عبدالكريم

2024-1445